

Distr.: General

18 January 1999

Arabic

Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون

الوثائق الرسمية

**اللجنة الثالثة**

محضر موجز للجلسة ٣١

المعقودة في المقر، نيويورك

يوم الاثنين، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٥٠٠

الرئيس: السيد بول (نائب الرئيس) (نيوزيلندا)

المحتويات

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

البند ١١٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد
 أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:
 Chief of the Official Records Editing Section, Room .DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

نظرا لغياب السيد الحشاني (تونس) تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد بول (نيوزيلندا).

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (تابع) (A/C.3/53/L.19) و (L.20)

مشروع القرار A/C.3/53/L.19: العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

مشروع القرار A/C.3/53/L.20: صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

١ - السيدة كارلسين (الدانمرك) عرضت مشروع القرار A/C.3/53/L.19 بالنيابة عن مقدميه الذين انضمت إليهم البرازيل. وقالت إن مشروع القرار هو نص معدل تعديلا طفيفا للقرار الذي اعتمد في الدورة الماضية وهو يسجل التقدم المحرز في العام الماضي في النهوض بأهداف العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم وأعربت عنأمل مقدميه في اعتماده دون تصويت.

٢ - وعرضت مشروع القرار A/C.3/53/L.20 بالنيابة عن مقدميه، الذين انضمت البرازيل إليهم، فذكرت بأن صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين أنشأ في عام ١٩٨٥ لمساعدة السكان الأصليين على المشاركة في عمل الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين. وفي عام ١٩٩٥ قررت الجمعية العامة أن يستخدم الصندوق أيضا لمساعدة السكان الأصليين على المشاركة في مداولات الفريق العامل فيما بين الدورات المفتوحة بباب العضوية. وقررت لجنة حقوق الإنسان إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات مخصص مفتوح بباب العضوية للنظر في الاقتراحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين داخل منظومة الأمم المتحدة. ويقضي مشروع القرار بأن يستخدم الصندوق أيضا لمساعدة ممثلي مجتمعات ومنظمات السكان الأصليين على المشاركة في مداولات الفريق العامل المخصص. ويطلب مشروع القرار أيضا إلى الأمين العام دعوة الدول الأعضاء إلى النظر في التبرع للصندوق. وأعلنت أن حكومتها ستتقدم بتبرع من هذا القبيل في أوائل عام ١٩٩٩. وقالت إن مقدمي مشروع القرار يأملون في أن يعتمد دون تصويت.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/C.3/53/L.16) و (L.17)

مشروع القرار A/C.3/53/L.16: الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

٣ - السيد بهاتي (باكستان)، قال في عرضه لمشروع القرار بالنيابة عن مقدميه أن أذربيجان وألبانيا والإمارات العربية المتحدة وتوغو والجماهيرية العربية الليبية وسنغافورة والكويت وماليزيا ومصر قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأضاف أن مشروع القرار مطابق أساسا لمشروع القرار الذي اعتمد بشأن الموضوع نفسه في الدورة السابقة. والفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار التي تعرب عن شديد القلق لأن الملايين من الناس

قد اقتلعوا ويقتلعون من ديارهم نتيجة لاستمرار هذه الأعمال أو التهديد بالتدخل الأجنبي، وتأكد الحاجة العاجلة إلى اتخاذ إجراءات دولية متضامنة للتخفيف من وطأة حالتهم، فقرة تتسم بأهمية خاصة. وأضاف أن اللاجئين والمشردين من حقهم العودة إلى ديارهم طوعاً وليأمن وكرامة. ويأمل مقدمو مشروع القرار أن يعتمد دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/53/L.17: استخدام المرتزقة كوسيلة لاتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

٤ - السيد رئيس رودريغيز (كوبا)، عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه وأعلن انضمام إريتريا وبوروني دار السلام وبين وبتسوانا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومصر والنيجر إلى مقدمي مشروع القرار. ويبحث مشروع القرار، في جملة أمور، جميع الدول على اتخاذ الخطوات لكتالة عدم استخدام أراضيها في الأنشطة المتصلة بالمرتزقة. ويأمل مقدمو المشروع أن يعتمد دون تصويت.

البند ١١٠ (د): مسائل حقوق الإنسان: التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع) (A/53/372)

٥ - السيدة كير (استراليا)، أشارت إلى أن عام ١٩٩٨ يصادف الاحتفال بالذكرى الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاحتفال أيضاً بمرور خمس سنوات على استعراض إعلان وبرنامج عمل فيينا. وقالت إن الحدثين متزامنان لأن قوة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هي التي ألهمت الدول إلى اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اختطا المسار في القرن القادم بتخصيصهما للأحكام القاضية بعالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للتجزئة. وقالت إن بلدها يعتقد بأن الحقوق المدنية والسياسية ينبغي أن تعطى الأولوية نفسها المعطاة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦ - وأضافت أن إعلان وبرنامج عمل فيينا يتضمنان توصية بوجوب أن تنظر جميع الدول في وضع خطط عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان. وقد نشرت استراليا التي قدمت الاقتراح الداعي إلى ذلك، خطة من هذا القبيل في عام ١٩٩٤ وقامت باستيفائها عدة مرات منذ ذلك التاريخ. وهي تعتقد بأن جميع الحكومات ستتجدد أن الإعداد لمثل هذه الخطط ممارسة قيمة. وقد اتخذت استراليا تجاهًا تعاونياً عملياً لتعزيز حقوق الإنسان على المستوى العالمي، كما بذلت جهوداً كبيرة لبناء المؤسسات، وخاصة في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، كوسيلة لتحقيق الحكم الصالح واحترام حقوق الإنسان. وهي تعتقد بأن مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية المنشآة طبقاً للمعايير الدولية هي وسيلة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها داخل الدول. وفي عام ١٩٩٦ استضافت استراليا أول حلقة عمل لمؤسسات حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وفي تلك الحلقة أنشئ منتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٧ - وقالت إن الحكم الصالح والمجتمع المدني النشط يهيئان بيئات يمكن أن تزدهر فيها الحقوق المدنية والسياسية كما يمكن فيها أن يزيد الرخاء نتيجة لإدارة الاقتصاد إدارة سليمة واستخدام الموارد استخداماً يساعد على استدامتها. وقد أنشأت استراليا مركزاً للمؤسسات الديمقراطية سيوفر دعماً عملياً، في شكل

دورات تدريبية مكثفة، من أجل تطوير المؤسسات الديمقراطية وتعزيز المجتمع المدني في البلدان النامية، وخاصة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٨ - وأشارت إلى أن حكومتها تعترف بالتنوع الثقافي والعرقي لاستراليا الحديثة وتشجعه وقد سنت مؤخراً تشريعاً يحرم السلوك العام العدوانى أو التخويفي القائم على أساس عنصري. كما أنها تسلم بأن الاستراليين الأصليين، بمن فيهم السكان الأصليون وسكان جزءٍ مخبيٍ توريز، لهم الحق في الحفاظ على ثقافتهم الفريدة في إطار مستقبل يشارك فيه جميع الاستراليين.

٩ - السيد جاياباما (تايلند)، قال إن الديمقراطية وحقوق الإنسان قد اكتسبا بشمن باهظ في تايلند، ويدرك الشعب التايلندي أن اليقظة المستمرة ضرورية إذا كان يرغب في دوام التمتع بحقوقه وحرياته. وفي حين يقع على عاتق الحكومات واجب حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، فإن للأفراد والجماعات في المجتمع أيضا دور ششت يتعين عليهم القيام به في هذا الصدد.

١٠ - ويعد دستور تايلند الجديد الذي سنّ في عام ١٩٩٧، أكثر الدساتير ديمقراطية في تاريخها ووضع حقوق الإنسان في وضع الصدارة. وقد أنشئت عدة آليات جديدة لحماية وتعزيز هذه الحقوق، وفضلاً عن ذلك كفل قانون حماية العمل حقوقاً وحريات أعظم للعمال، وتنشط المنظمات غير الحكومية في مجال تعزيز حقوق المرأة والطفل. وقد صدقت تايلند على جميع الاتفاقيات الدولية الهامة المتعلقة بحقوق الإنسان تقريباً وأدمجتها في دستورها وتشريعاتها. وبينما جعلت تايلند حقوق الإنسان جزءاً من جدول أعمالها الخاص بالسياسة الخارجية، فإنها تسلّم بأن النضال من أجل إعمال حقوق الإنسان ينبغي أن يضطلع به بصفة رئيسية أولئك الذين لهم فيه أكبر المصالح.

١١ - إلا أن استكمال حقوق الإنسان، هي مسؤولية الجنس البشري. ويستحق الإنسان أكبر قدر ممكن من الحرية، ولكن عليه أيضاً تنمية إحساسه بالمسؤولية إلى أقصى حد حتى يتمكن من التصرف بتلك الحرية بالشكل الصحيح. ومفهوم المسؤولية هو حلقة مفقودة ينبغي أن يشملها نظر الجمعية العامة في مسائل حقوق الإنسان.

١٢ - السيد زميسيفكى (الاتحاد الروسي)، قال إن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان قد أرسى القواعد الأساسية للعمل المتعلق بحقوق الإنسان في المستقبل. ويسلم إعلان وبرنامج عمل فيينا بأن حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزؤ ومتراقبة، مما يشهد على تحرر حقوق الإنسان من أيديولوجية الحرب الباردة. ولكنه تسأله عمما إذا كانت قد ضاعت في الواقع الفرصة التاريخية التي أتاحها التحول من عالم ثنائي القطبية إلى عالم متعدد الأقطاب لكي تصبح حقوق الإنسان حقيقة واقعة في جميع أنحاء العالم. وعلى وجه الإجمال فإن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن متابعة المؤتمر العالمي ليس كله إيجابياً تماماً.

١٣ - وقال إن وفده يرحب بزيادة عدد الدول الأعضاء التي هي أطراف في المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وبتقوية القدرات الوطنية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك تزايد توجه الهيئات التشريعية الوطنية نحو حقوق الإنسان، وتواافق الآراء الدولي المتزايد بشأن وسائل تنفيذ الحق في التنمية؛ وزيادة الجهود

المبذولة لكفالة مساواة المرأة في الحقوق، والاهتمام الأكبر الذي يعطى لحالة الطفل؛ والمبادرات الجديدة الرامية إلى حل مشاكل اللاجئين والمشردين، وإلإسهام المتزايد من جانب المنظمات غير الحكومية.

١٤ - ومضى يقول إنه على الرغم من التغيرات المشهودة نحو الأفضل، إلا أن من الصعب الاختلاف مع النتائج التي توصلت إليها المفوضة السامية من أنه بعد مرور خمس سنوات على مؤتمر فيينا، ما زالت الهوة الواسعة قائمة بين الوعود بحقوق الإنسان وبين واقعها الحقيقي في حياة الناس في جميع أنحاء العالم. وأنه لا المجتمع الدولي ولا الأمم المتحدة بقدار على الاستفادة من الإمكانيات الكاملة لمؤتمر فيينا. وقال إن السبب في هذا الاستنتاج غير المرضي يرجع إلى الفشل في تحقيق التصديق العالمي على المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والقضاء على الفقر، وتوفير حماية يعتد بها للمرأة ضد العنف والتمييز، وتحسين ظروف الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة وحمايتهم من الاستغلال الجنسي، ووقف كبت الأقليات والقضاء على الأسباب المؤدية إلى النزوح الجماعي. وقال إن استخدام المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان لخدمة مصالح السياسة الواقعة يتناقض أيضاً مع الحوار المنادي بالحقوق المتكافئة.

١٥ - وأضاف أن هذه التحديات يمكن مواجهتها، وأن بإمكان البناء على توافق الآراء الذي تحقق في فيينا، وحل المشكلات الحقيقية باتخاذ عدد من الخطوات. وينبغي، بدءاً ذي بدء، النظر إلى مسائل حقوق الإنسان بوصفها عناصر تعمل على التوحيد - وليس على العكس - في تشكيل عالم متعدد الأقطاب، على أن يوضع في الاعتبار، وبعبارات المفوضة السامية، أن حقوق الإنسان تفيد حالياً لا بوصفها قواعد قانونية فحسب، وإنما أيضاً كدعائم أخلاقية للعلاقات الدولية. وينبغي أن يكون هذا هو أساس الحوار بين الدول، وأساس لثقافة عالمية بشأن حقوق الإنسان.

١٦ - وينبغي أن يُعزز أيضاً المبدأ القائل بأن حقوق الإنسان عالمية ولا مجال هناك للمعايير المزدوجة. ويتعين على المفوضة السامية أن تقوم بدور هام في هذا الصدد في جملة أمور في إطار حوارها مع الحكومات. ونظراً لأن المسؤولية الأساسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقع على عاتق الحكومات، ينبغي أن يبذل جهد شامل لتشجيع الدول على الانضمام إلى معاهدات حقوق الإنسان العالمية وتنفيذها، كما ينبغي اتخاذ خطوات نحو تنمية القدرات الوطنية في ميدان حقوق الإنسان.

١٧ - وحتى يمكن منع انتهاك حقوق الإنسان، فمن الأهمية بمكان تقييم جميع العناصر المؤدية إلى انتهاك تلك الحقوق تقريباً موضوعياً. ويمكن استقصاء إمكانية إنشاء آلية لمنع انتهاك حقوق الإنسان ورصد الانتهاك، ولكن دون السماح بتسييس عمل هذه الآليات. وسيكون تقديم مرتکبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة في المستقبل عن طريق المحكمة الجنائية الدولية، على سبيل المثال، عنصراً هاماً من عناصر هذه العملية ولا ينبغي أن تكون هناك ازدواجية بين الأعمال التي تضطلع بها الهيئات المنشأة بمعاهدات وبين الإجراءات الخاصة التي تستخدمنها بخصوص المسائل التي تنطوي على حماية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وبدلاً من ذلك، ينبغي لتلك الهيئات والإجراءات أن يقوى ويكمel بعضها بعضاً.

١٨ - وقال إن تحسين العائد العملي من المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان قد أصبح أمراً ملحاً على نحو متزايد وأخيراً، ينبغي أن ينفذ إدماج حقوق الإنسان في شتى المجالات التي تنشط فيها الأمم المتحدة بالتنسيق مع المهام الأخرى التي تضطلع بها المنظمة بموجب الميثاق.

١٩ - وقال إن جهداً كبيراً قد بذل على مدى السنوات الخمس الماضية لتحسين القدرات الوطنية لروسيا في ميدان حقوق الإنسان. وكفالة حقوق الإنسان لا ينظر إليها بوصفها حملة قصيرة الأجل ولكن بوصفها ممارسة يومية وجهوداً مضنية طويلة الأجل من أجل إجراء تحسينات جوهرية في حياة ١٥٠ مليون روسي. وقد أصبحت الانتخابات الديمقراطية، والتعديدية السياسية، وحرية الرأي، والتحول إلى اقتصاد السوق، وتطوير المجتمع المدني، جميعها حقيقة واقعية في المجتمع الروسي المعاصر. وقد تم تعين مفوض لحقوق الإنسان وصدر وقف اختياري لعقوبة الإعدام ونقلت مسؤولية نظام السجون إلى وزارة العدل.

٢٠ - وقال إن من الأولويات زيادة تكيف تشريعات روسيا الوطنية وممارساتها فيما يختص بحقوق الإنسان مع المعايير التي وصفها مجلس أوروبا. وقد صدقت روسيا مؤخراً على اتفاقيات مجلس أوروبا الرئيسية، وأعطت دفعة قوية إلى إنشاء منطقة واحدة لحقوق الإنسان تمتد من المحيط الأطلسي إلى المحيط الهادئ، حيث تلتزم الدول الأطراف فيها بمراعاة المبادئ الأوروبية المشتركة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والديمقراطية التعديدية وحكم القانون. ومع ذلك فإن روسيا تدرك أنه ما زال يتquin عليها أن تفعله للوفاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها.

٢١ - وقال إنه في حين تعد الأزمة المالية العالمية اختياراً شديداً لروسيا، إلا أنها لن تحيد عن مسارها الإصلاحي ولن تلغى مبادئ إشاعة الديمقراطية في مجتمعها وحماية الحقوق والحربيات المدنية الأساسية. وسيهدف أي إجراء تصحيحي يتخذ في إطار الإصلاحات إلى الوفاء باحتياجات ومطالب الناس.

٢٢ - وقال إن المجتمع الدولي مثل فرقة موسيقية لحقوق الإنسان تعزف على نوته فيينا الموسيقية: فإذا كانت الفرقة ترغب في أن تواصل عزفها دون تناحر، يتquin على أعضائها أن يصنف بعضهم إلى بعض. ولا ينبغي أن يختلف واحد عن الآخرين في المسيرة أو يخضع لإغراء السقوط في شراك الأنماط الجامدة للتناحر.

٢٣ - السيد ليسك (المراقب عن منظمة العمل الدولية): قال إن منظمة العمل الدولية قد ركزت أنشطتها في السنوات التي تلت انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان على إشاعة الديمقراطية وعلى حقوق الإنسان، والنهوض بحقوق المرأة وأنشطتها الاقتصادية وتهيئة بيئه أكثر مواتاة لحقوق الإنسان، عن طريق أمور منها، خلق فرص العمل والتخفيف من وطأة الفقر. وقد تأكّد للمنظمة أن النهج القائم على الحقوق أمر جوهري لكي تحقق أهدافها.

٢٤ - وتساعد منظمة العمل الدولية على تقوية الآليات الدولية لحماية وتعزيز وتنفيذ حقوق الإنسان على الصعيد العالمي من خلال اعتمادها، في عام ١٩٩٨، لإعلان منظمة العمل الدولية المعنى بالمبادئ والحقوق الأساسية في مجال العمل ومتابعتها، الذي عزز مبدأ عالمية حقوق الإنسان. وقال إن الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، تسلم في الإعلان بأن هناك مبادئ معينة هي من الأهمية بحيث يجعل الدول التي تنضم إلى

المنظمة ملتزمة بتعزيز وتنفيذ هذه المبادئ حتى ولو لم تصدق على اتفاقيات المنظمة المتعلقة بذلك. وهذه المبادئ مستمدّة من اتفاقيات منظمة العمل الدولية الرئيسية السبع وفئات الحقوق الأربع المعنية بالذكر وهي: حرية الاجتماع والاعتراف الفعال بالحق في المساومة الجماعية، والقضاء على جميع أشكال السخرة أو العمل الإجباري، والقضاء الفعال على عمالة الأطفال، والقضاء على التمييز في مجال العمل والوظائف.

٢٥ - وتتوفر متابعة إعلان منظمة العمل الدولية آليات لتحقيق أهداف الإعلان. وهو يقضي بإجراء استعراض سنوي، يقوم به مجلس إدارة مكتب العمل الدولي للبلدان التي لم تصدق على واحدة أو أكثر من الاتفاقيات المتعلقة بكل فئة من الفئات الأربع. وهو يوفر أيضاً أربعة استعراضات سنوية للتقدم المحرز في إطار كل فئة، تجريها البلدان التي صدقّت على الاتفاقيات وتلك التي لم تصدق عليها.

٢٦ - وتجري المنظمة حوار سياسة عامة مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى ومع مؤسسات بريطون وودز بشأن مسائل حقوق الإنسان من حيث صلتها بمعايير العمل والحماية الاجتماعية، وستعمل على نحو وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتنسيق المساعدة التقنية المتعلقة بحقوق الإنسان. كما أن العلاقة التي تربط المنظمة باللجنة المعنية بحقوق الطفل علاقة وثيقة بصفة خاصة، ولا شك أنها ستتصبح أوثق بعد أن يعتمد مؤتمر العمل الدولي، في دورته الصيفية لعام ١٩٩٩، الاتفاقية الجديدة المقترحة بشأن القضاء الفوري على أشكال عمالة الأطفال.

٢٧ - وقال إن هناك وعيًا متزايدًا في منظمة العمل الدولية كلها بأن تهيئة بيئه أكثر مواتاة لحقوق الإنسان والتنمية البشرية مسألة جوهرية لزيادة فرص العمل وللوفاء بالأهداف الاقتصادية الأوسع نطاقاً للتنمية، تمثياً مع ولاية منظمة العمل الدولية المتمثلة في تحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في جميع أنحاء العالم. إلا أن الحق في التنمية بما في ذلك تخفيف وطأة الفقر يشكل تحدياً هائلاً للمجتمع الدولي بحيث يتطلب أن تكون استجابة منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريطون منسقة وتعاونية معاً، بغض النظر عن اختلاف ولايتيهما. وهياكلهما.

٢٨ - وأكد أهمية شركاء الحكومات الاجتماعيين، بمن فيهم المنظمات غير الحكومية، في إنجاز التنمية الاجتماعية. وأشار في هذا الصدد إلى أن منظمات أرباب العمل والمنظمات العمالية، إلى جانب المنظمات غير الحكومية، قد برزت جمعاً في مجال تنفيذ أنشطة منظمة العمل فيما يتعلق بالتعاون التقني في الدول الأعضاء. كما أنشأ البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على عمالة الأطفال علاقات عمل مع منظمات أرباب العمل والمنظمات العمالية. ومع الجماعات المنادية بحقوق الطفل على الصعيد الوطني.

٢٩ - السيد بتريلا (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين، في السنوات الخمس منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا، قد واصلت عملية استعادة مؤسساتها الديمقراطية: فالإصلاح الدستوري لعام ١٩٩٤ كان هاماً جداً فيما يخص الوضع القانوني لحقوق الإنسان: فقد أضفت مكانة مؤسسية على ١١ معااهدة عالمية لحقوق الإنسان، ونص على أن تكون لقواعد القانون الدولي أسبقية على القانون المحلي ونص على حماية السكان الأصليين للأرجنتين وذلك بالاعتراف بحقوقهم وبهويتهم الإثنية والثقافية الخاصة.

٣٠ - وقال إنه قد اعتمدت تشريعات تكفل التعويض عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في الماضي، وتنشئ تلك التشريعات آلية لدفع التعويضات. ومع بداية عام ١٩٩٨، دفع مبلغ وقدره ٦٥٦ مليون دولار أمريكي لأكثر من ١٠٠٠ شخص، ومن المقدر أن يصل مجموع المبلغ النهائي إلى ما يزيد على ٣ بلايين دولار أمريكي. وتبيّن هذه الأرقام مدى التزام الحكومة والمجتمع إزاء ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما تبيّن أنه محاكم الأرجنتين وإجراءاتها القضائية تسير سيراً حسناً.

٣١ - ومضى يقول إن الأرجنتين أنشأت مؤسسات وطنية وعلى صعيد المقاطعات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وقدمت بانتظام تقارير إلى هيئات حقوق الإنسان المنشأة بمعاهدات، واضعة نفسها عرضة للشخص من جانب المجتمع الدولي، مما يقوّي المبدأ القاضي بأن مسائل حقوق الإنسان تتجاوز الولاية المحلية. وعلى الرغم من أن الأرجنتين تمثل للتوصيات الدولية، إلا أن الحكومة والمجتمع معاً يدركان أنه يوجد دائماً مجال للتحسين وأن هذه الأهداف مجرد معالم على الطريق نحو التحقيق التام لكرامة الإنسان.

٣٢ - وقال إن وفده يؤيد البيان الذي أدلت به مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الجلسة السابقة. وقد تناهى في السنوات الخمس الماضية الاعتراف بأهمية حقوق الإنسان وبتأثيرها في التنمية، والسلم، والأمن، ولكن العالم شهد أيضاً جريمتين من جرائم الإبادة الجماعية، دون أن يكون قادراً، فيما يبدو، على منعهما أو وقفهما. وهناك مزيد من الجوع ومزيد من اللاجئين، والهوة التي تفصل بين الذين يتمتعون بثمار التنمية وبين الذين يعانون من الفقر المزمن والتهميش آخذة في الاتساع. وفي حين أن أفضل سبيل لحل تلك المشكلات هو من خلال الحكم الصالح والسياسات الاقتصادية الملائمة، إلا أن مؤشرات التنمية البشرية الواردة في تقرير التنمية البشرية هي دليل بلين على أن التقدم على طريق إعمال الحق في التنمية كان ضئيلاً بوجه عام. وهذا التصور في التقدم هو أحد التحدّيات الأساسية التي تعترض تقدّم حقوق الإنسان عموماً. ونظراً لأن الدول فقدت بعضاً من قدرتها على التأثير في رفاه الشعوب، نتيجة لتقليل إمكانيات الحكومات، فإن السؤال المثار هو من الذي سيأخذ على عاتقه الالتزام بالعمل مع الحكومات لمساعدة أشد الناس احتياجاً. وعلى الرغم من الكثير مما قيل عن آثار العولمة الاقتصادية، فإن على الأمم المتحدة أن تنظر في آثار العولمة على قدرة الحكومات على تعزيز الحق في التنمية ومساعدتها على الوفاء بالاحتياجات الأكثر إلحاحاً لشعوبها. وإن مجرد تنفيذ الالتزامات الدولية ليس كافياً. فعلى سبيل المثال، عندما توقع الدول على اتفاقيات منظمة العمل الدولية يتعين عليها أن تسأل نفسها بما إذا كانت قادرة حقاً على إيفاد هذه الاتفاقيات.

٣٣ - ومضى قائلاً إن آثار العولمة على الحكومات ينبغي أن تكون محور مناقشات في إطار الأمم المتحدة بشأن إصلاح مؤسسات بريتون وودز، ما دامت الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية، في نهاية الأمر، هما اللذان يرسّيان قواعد حقوق الإنسان والتقييد بها وتطبيقاتها.

٣٤ - وينبغي أيضاً ترسّيخ مبدأ العالمية الذي أقر في إعلان وبرنامج عمل فيينا. إلا أن ملامح ظلال التباين والحساسيات الناجمة عن الغوارق الثقافية المشروعة قد إطرد ظهورها نتيجة لسرعة الاتصالات الحديثة وجودتها، وستكون هناك حاجة إلى العناية والتفهم حتى يمكن الوصول إلى معايير مقبولة للعالمية بناءً عليها في المستقبل.

٣٥ - وأشار إلى أن التطورات الجارية في عملية رصد حقوق الإنسان تسير في طريقها الصحيح. والنظرية وحدها ليست كافية: فالمطلوب اتخاذ نهج مرن، يستند إلى الفهم السياسي المناسب للبلدان التي تواجه صعوبات وعلى أساس التجربة الحقيقية على أرض الواقع.

٣٦ - واختتم كلمته قائلا إن الحالات المماثلة ينبغي أن تلقى المعاملة نفسها: فالمعايير المزدوجة غير مقبولة. ومن المهم أن يثق جميع أعضاء المجتمع الدولي في أن الدفاع عن حقوق الإنسان يستجيب للقيم العليا ولا يمكن أن يخضع أبداً للمصالح القصيرة الأجل.

٣٧ - وتكلم بوصفه عضوا في مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، فرحب بالأخبار التي تفيد بأن أحد الأفراد من هذه المنطقة سينظر في وظيفة نائب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/١٥
